& باب ما يحصل به الإقرار وما يغيره .

إذا ادعى عليه ألفا فقال نعم أو أجل أو صدقت أو أنا مقر به أو بدعواك فقد أنكر به وعكسه يجوز أن يكون محقا أو عسى أو لعل أو أحسب أو أظن أو أقدر أو خذ أو اتزن أو احرز أو افتح كمك وكذا وفي الأصح أنا أقر أو لا أنكر وذكر الأزجي إن زاد بدعواك لم يؤثر في أنا أقر ويكون مقرا في لا أنكر وفي أنا مقر أو خذه أو اتزانه أو أحرزه أو اقبضه أو هي صحاح وجهان (م 1) .

قال ابن الزاغوني كأني جاحد لك أو كأني جحدتك حقك أقوى في الإقرار من خذه + & باب ما يحصل به الإقرار وما يغيره .

مسألة 1 قوله وفي أنا مقر أو خذه أو اتزنه أو أحرزه أو اقبضه أو هي صحاح وجهان انتهى .

ذكر مسائل حكمها واحد عنده أطلق فيها الخلاف وأطلقه في الكافي والمذهب والمقنع والمحرر والرعايتين والحاوي الصغير وغيرهم وأطلقهما في المستوعب إلا في قوله أنا مقر وأطلقهما في التلخيص في قوله خذه أو اتزنه وأطلقهما في الخلاصة والكافي في قوله أنا مقر .

أحدهما يكون مقرا وهو الصحيح صححه في التصحيح وتصحيح المحرر وجزم به في الوجيز وتذكرة ابن عبدوس واختاره الشيخ تقي الدين وغيره وصححه في النظم في قوله في أنا مقر .

والوجه الثاني لا يكون مقرا قطع به في المنور وجزم به في النظم في غير قوله أنا مقر وقدمه في الكافي في قوله خذه أو اتزنه أو هي صحاح قال في القواعد الأصولية أشهر الوجهين في قوله أنا مقر أنه لا يكون مقرا وجزم به في المستوعب